

وسائل الشيعة

- [28] 11 - باب استحباب وضع الجريدة كيف ما أمكن، ولو في القبر أو عليه. (2940) 1
- محمد بن يعقوب، عن عدة من أصحابنا، عن سهل بن زياد رفعه قال: قيل له: جعلت فداك، ربما حضرتي من أخافه فلا يمكن وضع الجريدة على ما روينا (1) ؟ فقال أدخلها حيث ما أمكن. (2941) 2 - ورواه الشيخ بإسناده عن محمد بن أحمد بن يحيى مرسلًا، مثله، وزاد فيه: قال: فإن وضعت في القبر فقد أجزأه. (2942) 3 - وعن حميد بن زياد، عن الحسن بن محمد الكندي، عن غير واحد، عن أبان بن عثمان، عن عبد الرحمن بن أبي عبد الله، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: سألته عن الجريدة توضع في القبر؟ قال: لا بأس. ورواه الشيخ بإسناده عن محمد بن يعقوب (1) وكذا الذي قبله. (2943) 4 - محمد بن علي بن الحسين قال: مر رسول الله (صلى الله عليه وآله) على قبر يعذب صاحبه، فدعا بجريدة فشققها نصفين، فجعل واحدة عند رأسه، والآخرى عند رجله، وأنه قيل له: لم وضعتهما؟ فقال: إنه يخفف عنه العذاب ما كانتا خضراوين. (2944) 5 - قال: وسئل الصادق (عليه السلام) عن الجريدة توضع في القبر؟ فقال: لا بأس. _____ الباب 11 فيه 6 أحاديث 1 - الكافي 3: 153 / 8: ورواه الشيخ في التهذيب 1: 327 / 956. (1) في نسخة التهذيب: رويناها. (هامش المخطوط). 2 - التهذيب 1: 328 / 957. 3 - الكافي 3: 153 / 9. (1) التهذيب 1: 328 / 958. 4 - الفقيه 1: 88 / 405. 5 - الفقيه 1: 88 / 406. (*)
-